أثر الإزدواجية في تحديد مفاهيم الإنحراف وعملية تنميط السلوك الإنحرافي

الدكتور: سمير شعبان
جامعة باتنة – الجزائر

ملخص:

إنّ اللامعيارية في اتخاذ موقف من الانحراف وتنميط السلوك الانحرافي؛ سيؤدّي إلى تصدّع تماسك المجتمع، بوصفه نسقاً اجتماعياً، ومن ثم إلى تحرّر الفرد من التزاماته في ظل القيم والمعايير الثقافية لمجتمعه، وهو ما سينتج عنه بدون أي شك في نهاية الأمر إلى خلق استعداد أكبر لدى أفراد المجتمع للانحراف واقتراف السلوكيات الانحرافية والاجرامية، وهذا ما يؤدي بحسب "دوركايم" إلى إضعاف قدرة الضبط الاجتماعي Social control على توجيه سلوك أفراد المجتمع وفئاته المختلفة، وهذا ما سنحاول الوقوف عليه من خلال هذه الدراسة، والتي ستبرز الربط الوظيفي بين مختلف المفاهيم الواردة لتحديد مفاهيم الانحراف من خلال عدّة زوايا، ثم علاقة عملية تنميط السلوك الانحرافي بتلك الرؤى المعرفية، وتعرّج في الأخير إلى الآثار السلبية التي قد تتركها النظرة الازدواجية داخل المجتمع في التعامل مع الانحراف والأنماط السلوكية الانحرافية في إضعاف القدرة "المناعية" للمجتمع في مواجهة الانحراف أو التقليل منه.

تمهيد

لقد تعددت الدراسات والبحوث حول السلوك المنحرف، وأضحت هذه الظاهرة تقع على مفترق طرق مختلف العلوم الإنسانية، تهم عالم الاجتماع، وعالم القانون، وعالم النفس، والمربي، والطبيب، فحاولت كل فئة من هؤلاء أن تفسر الانحراف انطلاقاً من أطُرها النظرية وطرقها في البحث.

ولو انطلقنا من المفهوم العام والشائع للانحراف بكونه " **السلوك الذي يخرق قوانين الجماعة ويتمرّد على معاييرها، ويرفض الانصياع للسلطان فيها** " [1]. فإنّ هذا حتماً سيقودنا إلى محاولة فهم تلك المعايير التي قرّرتها "**الجماعة**" لتحديد بُنيتها الاجتماعية، لتحكم السلوك وتضبط وسائل الوصول إلى الأهداف الاجتماعية المحددة للأفراد من خلال قنوات معينة، وترتب هذه المعايير طرق الوصول إلى الأهداف حسب قيمتها الاجتماعية، فهناك طرق مثلى، وطرق مستحسنة، وأخرى ممنوعة.

ونظراً لخطورة التناقض الذي قد يحدث في إرساء مفاهيمَ حول السلوك المنحرف، ومن ثمّ إلى تنميط معيّن لذلك السلوك الذي سيُعد تمرّداً على معايير وأهداف الجماعة؛ جاءت هذه الدراسة لمعالجة هذه الإشكالية، والتي ستبرز من خلالها المفاهيم المختلفة للانحراف، وكذا أنماط السلوك الانحرافي، والعلاقة بين المفهوم وعملية التنميط، وأثر ذلك في مواجهة ومحاربة الانحراف والجريمة.

المطلب الأول: المفاهيم المتعدّدة للانحراف

إنّ فهمنا لطبيعة الانحراف أو السلوك المنحرف؛ لا زال وسيظل فترة طويلة أخرى يرتبط ارتباطاً مباشراً بما حقّقته علوم الإنسان والسلوك في مجال تفسير طبيعة السلوك الإنساني والطبيعة البشرية.

كما يمكننا التأكيد على أنّ هذه العلوم جميعها لا زالت في مرحلة لا تسمح بتيسير إيجاد تلك القوانين العلمية الأساسية والثابتة، التي تحكم عملية نشوء وتطور السلوك الإنساني، سواء كان هذا السلوك سوياً متوافقاً، أو منحرفاً جانحاً إجرامياً، لكون السلوك الإنساني؛ بأشكاله المتوافقة وغير المتوافقة؛ يخضع إلى مجموعة من الشروط والمواقف والمتغيرات والعمليات النفسية والاجتماعية المعقّدة.[2]

الفرع الأول: المفهوم النّفسي للانحراف

يعتبر علماء النّفس أنّ الانحراف يعبّر عن موقف، وهذا الموقف يمكن وصفه بأنّه تضارب سلوك الفرد مع سلوك الجماعة.

وقد عرّف "لاغاش" [3] الجريمة بأنّها التعدي الحاصل من فردٍ أو عدة أفراد، أعضاء في مجتمع معيّن، على القيم المشتركة الخاصّة بهذا المجتمع.

صحيح أنّ هذا التعريف يعبر عن واقع إنساني، إلا أنّه لا يبرز المعيار الذي يجعل من هذا التعدي جرماً متميّزاً عن تلك المواقف المتضاربة دون أن يؤدي اتخاذها إلى أفعال مخلّة بأمن الجماعة وسلامتها، ممّا يستوجب ردّة فعل عقابية عليها.

وفي غياب مثل هذا المعيار يصبح كل تعارض بين سلوك الفرد وقيم الجماعة جرماً وانحرافاً، وهذا ما كان يحصل في المجتمعات البدائية الأولى، إلا أنّه يتنافى مع الواقع الملموس، لأنّ أفعالا كثيرة تتعارض مع قيم الجماعة دون أن تحدث ردّة فعل تجريمية وعقابية من المجتمع المذكور.

عندما تناول "لاغاش" تفسير فكرته عن الجريمة والانحراف، وكذا السلوك الانحرافي، يلاحَظ أنّه يعتبر المنحرف يرفض قيماً مشتركة في الجماعة التي ينتمي إليها، واضعاً معايير وقيماً أخرى خاصّة به أو مشتركة مع جماعة أخرى، والمنحرف بفعله يعزل نفسه عن جماعته أو يخرج منها.

هذا التعريف يعكس نظرة علم النفس إلى الانحراف، إلا أنّه يفتقد للمعايير الثابتة التي تميّز الانحراف الذي يصلح كموضوع للدراسة من زاوية العلم الجنائي من سائر الأنماط السلوكية المنحرفة عن القيم الاجتماعية، دون أن تشكل حتماً انحرافاً يستوجب ردّة فعل اجتماعية، غالباً ما تكون تقييداً لحرية المعتدي.

الفرع الثاني: المفهوم الاجتماعي للانحراف

لا يختلف علماء الاجتماع مع علماء النفس حول تحديد مفهوم الانحراف، إلا من حيث التركيز على ركن من أركان السلوك الانحرافي، وإن كانوا يعطون للعوامل الاجتماعية قدراً أكبر من الأهمّية، من حيث تأثيرها في تكوين شخصية الإنسان المنحرف، وفي تحديد سلوكه الانحرافي.

فنرى "ليفي بروهل" يركز على ردّة فعل المجتمع على عمل المنحرف كأحد أركان مفهوم الانحراف، بينما ركّز "لاغاش" مفهومه على أنّه موقف تصادمي بين سلوك الفرد وسلوك المجتمع، بحيث يشكل هذا التصادم اعتداءً على القيم السلوكية في مجتمع معيّن.[4]

ويسهب "ليفي بروهل" في شرح نظريته، مؤكّداً على أنّ أغلب الجماعات تعتمد نموذجاً معيّناً من السلوك، هو عبارة عن خطّة يرسمها الأهل لأبنائهم وهؤلاء لمن يأتي بعدهم، فتنتقل من جيل لآخر بواسطة التربية ووسائل الفرض المتعارف عليها ضمن هذه الجماعات. ومع الزمن تتبلور هذه الخطّة عبر قيم سلوكية متعارف عليها، يلتزم بها الأفراد، وإن أصبحوا مستقلّين اجتماعياً عمّن فرضها عليهم ببلوغهم سن الرشد مثلا، أو باختيارهم نهجاً استقلالياً في حياتهم.

فإذا خرج أحد هؤلاء الأفراد عن الخطّة المرسومة التي اتبعها سابقاً بحُكم التربية والتقليد، يصبح في حالة عدم انسجامٍ مع سائر أفراد مجتمعه ومع نظرتهم إلى الأمور في الحياة، هذا الخروج يستوجب اتخاذ تدبير معيّن بحق من خرج على القيم المُسلّم بها للتعبير عن اشمئزاز المجتمع من تصرّفه [5] ، فيكون الانحراف هو العمل الذي يمس القيم الأساسية في مجتمع معيّن.

الفرع الثالث: المفهوم الجنائي للانحراف

إنّ الانحراف وُجد قبل القانون، ولم تكن مهمّة القانون سوى التعريف به بتحديد عناصره الثابتة، حتى يتميّز المجرم والمنحرف عن المُواطن العادي، وحتى يعرف ما هو السلوك الحسن وما هو السلوك المنحرف والسيئ.

هنا يخطر بالبال الشبه القائم بين الانحراف والمرض، فالمرض موجود وينتاب الإنسان في كل ظرف، وعندما جاء الطب حدّد خصائص كل مرض كما حدّد عناصره، وأطلق عليه اسماً ووصفاً معيّناً [6].

انطلاقاً من هذا التعريف، يدرس العلم الجنائي الانحراف كعمل فردي يتميّز عن سائر الأفعال الصادرة عن الإنسان، لكونه يعاقَب عليه بموجب القانون، وهذا العقاب يشكّل ردّة الفعل الاجتماعية تجاه الانحراف، وتعبيراً عن استياء المجتمع من تصرّف ذلك الشخص المنحرف. ويمكن استناداً لهذا الواقع دراسة المنحرفين كأشخاص لم يتأثروا بطابع التهديد الذي تحمله العقوبة كمرادف للانحراف.

فالعلم الجنائي يدرس الانحراف كما يحدّده القانون، ويدرس وضعية المنحرف النفسية تجاه المجتمع وتجاه القانون، ويحدد مدى تأثره بالأنظمة والقوانين، ومدى تقبله أو رفضه لها.

وطالما أنّ الانحراف والجريمة هما نتاج عملٍ تشريعيٍ، يُحدِد بنص قانوني السلوكَ الذي يعتبره المجتمع مُضرّاً به ومهدّداً لأمنه واستقراره؛ أصبح من الواجب عند دراسة الانحراف عدم التوقف فقط عند الأسباب الشخصية أو الاجتماعية التي تدفع إلى ظهوره على يد الأفراد، بل يقتضي الوقوف على دوافع التجريم في مجتمع معيّن طالما أنّ التجريم هو الأساس في تحديد الانحراف، وهو أمر نسبي يختلف مكاناً وزماناً.

المطلب الثاني: تنميط السلوك الانحرافي

على الرغم من اهتمام علماء السلوك الإنساني منذ وقت طويل؛ بالبحث عن أنماط بشرية معيّنة تخدم أهداف منهجهم العلمي في الدراسة والبحث، فقد بدأت ملامح اهتمام علماء الجريمة والسلوك الانحرافي في البحث عن أنماط انحرافية منذ القرنين الماضيين في التبلور بشكل علمي مقبول.

غير أنّ كون غالبية العلماء متفقون حول وجوب التعامل مع أنماط محددة للسلوك الانحرافي؛ فإنّ هذا لم يمنع في الواقع من ظهور اختلافات بينهم حول أساليب التنميط المستخدمة في هذا الشأن.

فقد يتجه بعض العلماء اتجاهاً علمياً تجريبياً [7] ، وهو الاتجاه الذي يشيع استخدامه في الدراسات التجريبية المعاصرة، وهي طريقة علمية بدرجة كبيرة من الدقة في تشخيص بعض العناصر المتكرّرة في الحالات المختلفة، وهدف الباحث العلمي في هذا الاتجاه هو إيجاد أكبر عدد ممكن من الحالات ذات الخصائص المتشابهة، وصرف النظر عن تلك الحالات الفريدة، التي قد تشكّل أنماطاً مستقلّة بمفردها.

غير أنّ هناك من يرى أنّ التنميط التجريبي لا يرسم الصورة الكاملة لأنماط السلوك المنحرف، ولا يعني طبيعة هذا السلوك، لأنّه يتعامل في الواقع مع خصائص محدّدة ومن خلال حالات قليلة العدد.

وفي هذا الصدد استطاع الأمريكي " دون جيبونز Gibbons " لتشخيص تسعة أنماط سلوكية انحرافية، من خلال استخدام بعض المتتغيّرات ذات العلاقة بجنوح الأحداث، كالنظام التفاعلي، والاتجاهات النفسية، والدور الاجتماعي والطبقة الاجتماعية، والحالة العائلية، وجماعة اللعب، أو غير ذلك من المتغيّرات الأخرى [8].

وقد ظل علماء الإجرام المعاصرون يبحثون عن أنماط انحرافية من خلال دراساتهم العلمية المتعدّدة لطبيعة السلوك الانحرافي، ومن دون شك فقد استخدموا عمليات تنميط مختلفة أخرى لإيجاد بعض الأنماط الانحرافية المثالية.

بعض تلك التنميطات ذات صبغة نفسية، وهي تعرف بالتنميطات النفسية، وأخرى ذات صبغة اجتماعية، ليشار إليها بالتنميطات الاجتماعية، ومن التنميطات النفسية المثالية ما جاءت به الأستاذة "مارغريت ورن Warren" ومساعديها في دراستهم النفسية للشخصية البشرية، ومن خلال نظرية نمو الشخصية أو النضج النفسي والتفاعل الشخصي مع الآخرين، فقد أوردت الأستاذة "وارن" عشرة أنماط "مثالية" منحرفة وفقاً لثلاثة مستويات نظري.[9]

فالمستوى الأول الذي يربط المنحرف بمحيطه بأسلوب بدائي يفتقر إلى ضبط النفس، حيث لا يستطيع التصرف إلا بوحي حاجته الآنية، وبدون إدراك لما يتوقعه المجتمع من معايير سلوكية مطلوبة.

والمستوى الثاني الذي يربط المنحرف بمحيطه من خلال الرغبة في تحقيق منزلة اجتماعية تفوق قدراته الطبيعية الاعتيادية.

والمستوى الثالث فهو الذي بربط السلوك المنحرف بالعصاب، وعلى الرغم من تعدد تلك التنميطات الاجتماعية المثالية التي تهدف إلى رسم صورة لأنماط سلوكية جانحة، فإنّها في الغالب لا تقف أرضية علمية صلبة، وهذا لافتقارها إلى الإطار النظري السليم الذي يفسر طبيعة الانحراف بعمومية مقبولة.

ويمكننا القول هنا أنّ غالبية الدراسات العلمية الاجتماعية المعاصرة التي تناولت مشكلة تفسير طبيعة الانحراف أو السلوك الانحرافي؛ لازالت تسير في اتجاهات ثلاثة متميّزة، وهي:

1- الاتجاه الذي يربط بين السلوك الانحرافي وبين بعض الضغوط الاجتماعية والثقافية في معناها الواسع.

2- الاتجاه الثاني، وهو الذي يربط الانحراف بطبيعة الأدوار الاجتماعية التي يمكن أن يلعبها الأفراد في مجتمعاتهم.

3- الاتجاه الثالث الذي يربط الانحراف بنوعية الأدوار التي تلعبها العِصابات المنحرفة (للأطفال أو الراشدين) [10].

ومن الضروري التنويه إلى أنّ تطعيم الاتجاه الاجتماعي بطابع نفسي يتيح بلا شك للباحث العلمي رسم صورة أكبر للمنحرف نفسه، وصورة أوسع وأوضح للسلوك المنحرف ذاته، وهو ما يقود حتماً إلى اتساع عملية التنميط ذاتها، حيث تصبح الأنماط أكثر دقّة وشمولا، إذ تجمع بين السمات والخصائص النّفسية والاجتماعية المتعدّدة على صعيد عملية تنميط تركيبية.

إنّ مثل هذه التنميطات المركّبة تهدف في الحقيقة لاستخراج بعض الأنماط السلوكية الانحرافية، التي تجمع بين عددٍ غير قليل من الصفات والسمات النفسية والاجتماعية، وذلك من خلال إطارٍ علميٍ نظري موسع، يهدف إلى تحقيق تشخيص بعض العوامل ذات الصلة السببية بتكوين الانحراف، أو تلك العوامل التي تسهم في عمليات الوقاية والعلاج.[11]

العلاقة الجدلية بين تحديد المفهوم وعملية التنميط في دراسة السلوك الانحرافي:

تزخر علوم الاجتماع والسلوك بمختلف الطرق العلمية التي يستخدمها الباحثون لتصنيف الأشخاص والجماعات، في أنماط محدّدة، بهدف دراستها بشكل علمي صحيح، وهو ما اصطلحنا عليه بالتنميط، وهي خطوات علمية كما قرّرناها سابقاً، على جانب من التعقيد، يتخذها الباحث ليصنّف بعض الحالات موضوع البحث، وإيجاد مجموعات متجانسة ذات سمات وصفات مشتركة، يشكّل كل منها نمطاً مميزاً.

ويبدو أنّ ظاهرة الجريمة والسلوك الانحرافي لا زالت من الظواهر السلوكية ذات الطبيعة المعقّدة والمتشابكة [12] ، لأنّها تتضمّن في الواقع مجموعة كبيرة من أنواع السلوك الانحرافي، الأمر الذي يتعيّن على الباحث العلمي التعامل مع هذه الظاهرة كظاهرة كبيرة واحدة.

ولذلك انصرف الباحثون إلى محاولة عزل أو تشخيص بعض الصفات أو الخصائص المشتركة، التي تجمع بين مجموعة معيّنة من المجرمين أو المنحرفين، وذلك بهدف التعامل مع هذه المجموعة بالذات، بوصفها نمطاً واحداً ذا طبيعة محدّدة وأبعاد معيّنة.

إنّ عملية التنميط هذه بالرغم من القصور الذي قد يعتريها في بعض جوانبه، إلا أنّها تنطوي على فائدتين:

الأولى: أنّها تسهل عملية تقييم العوامل الدّافعة إلى الانحراف، وبيان نصيب كل منها.

الثانية: أنّها تساعد على استخلاص سبل الوقاية والعلاج الأكثر فعالية بالنسبة لحالة كل نمط انحرافي، ومن ثم تكون بمثابة الضوء الذي يهتدي به القاضي والأخصّائي الاجتماعي والباحث النفسي عند بحث كل حالة، وتحديد الموقف الملائم منها.[13]

لكن في الواقع يبدو أنّ عملية تنميط السلوك الانحرافي ترتبط بشكل وظيفي بالاتجاهات المختلفة في تحديد مفهوم الانحراف والسلوك الانحرافي، لذا نجد أنّ من التنميطات التي يشيع استخدامها في حقول تنميط السلوك الانحرافي أو تنميط المنحرفين الأنواع التالية [1]:

أولا: التنميط النفسي Psychological Typology

وهو الذي يعنى بالسمات العقلية والنّفسية والوجدانية التي يتميّز بها الشخص المنحرف.

ثانياً: التنميط الاجتماعي Sociological Tipology

وهو الذي يهدف إلى تشخيص بعض العوامل الاجتماعية ذات الصلة بتكوين السلوك الانحرافي.

ثالثاَ: التنميط القانوني Legal Typology

وهو الذي يهدف إلى تصنيف السلوك الانحرافي أو تصنيف المنحرفين في أنماط قانونية، من خلال بعض التعريفات القانونية.

وعليه فإنّ مختلف الدراسات العلمية تتماهى من خلالها عملية تنميط السلوك الانحرافي مع المحدّدات المعرفية لحصر المدلول الاصطلاحي العلمي للانحراف، من خلال منحى الدراسة، سواء أكان نفسياً أم اجتماعياً أم قانونياً أم غير ذلك من الاتجاهات.

وهذا الأمر لا تتبدّى خطورته من الناحية العملية إلا أثناء البحث عن الحلول التطبيقية والواقعية لمواجهة انعكاسات السلوك الانحرافي على المنحرف أو على المجتمع. فما هي أهم ملامح هذه الخطورة والسبيل إلى تجاوزها، في ضوء اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة في المجتمعات العربية؟

المطلب الثالث: الآثار السلبية الواقعية للتناقض بين تحديد مفاهيم الانحراف وعمليات تنميط السلوك الانحرافي

إنّ تبلور فكرة السياسة الجنائية [15] كان مع بروز مدرسة الدفاع الاجتماعي بزعامة "مارك أنسل" الهادفة إلى تنظيم التصدي للجريمة، بالاستناد إلى معطيات العلوم الإنسانية والاجتماعية[16] وتمتين الرّوابط بين القانون الجزائي والعلوم الجنائية المتضمّنة علوماً كالطب وعلم النّفس وعلم التحليل النفسي وعلم الاجتماع وعلم العقاب، فتتصهر معطيات هذه العلوم كافّة ضمن سياسة واحدة بغية مواجهة الجريمة على الصعيدين الوقائي والجزائي.

فالسياسة الجنائية هي إذاً علم وفن، غايتهما صياغة قواعد وضعية في ضوء معطيات العلوم الجنائية بغية التصدي للجريمة[17].

ومن هنا كان لزاماً أن تتوافق النظرة العامّة للانحراف مع عملية تنميط السلوك الانحرافي داخل المجتمع، أمّا إذا وجد هناك موقف مزدوج يتبنّاه المجتمع في تعامله مع الانحراف؛ فإنّ هذا سيؤدّي حسب تعبير العلوم الاجتماعية الحديثة إلى وجود نسقين ثقافيين في المجتمع نفسه Two cultural Systems، وهذا ما سيؤدي إلى حدوث آثار وانعكاسات سلبية، يمكن إيجازها عموماً في أربعة نتائج:

1- تضاعف درجة الصراعات الثقافية.
2- تدنّي حالة التضامن الاجتماعي.
3- ازدياد نِسب الانحراف والجريمة.
4- تدنّي قدرة المجتمع على مواجهة المشاكل النّاجمة عن هذا التناقض والازدواجية.

أمّا بالنّسبة للآثار الثلاثة الأولى؛ فإنّ أدبيات العلوم الاجتماعية المعاصرة تتحدّث بإسهاب عن علاقة الارتباط بين ازدواجية أنساق القيم الثقافية في المجتمع من ناحية، وبروز الصراعات الثقافية وضعف روح التضامن الاجتماعي وازدياد السلوكيات الانحرافية والإجرامية من جهة أخرى.

ولا نعتقد أنّنا سنكون مبالغين في القول إذا أقررنا أنّ حالة "اللامعيارية" بالمعنى الدوركايمي هي السائدة والغالبة على موقف المجتمعات العربية في التعامل مع الانحراف كظاهرة اجتماعية.

وكنتيجة لهذه الازدواجية؛ فإنّ المجتمعات العربية ذات التقاليد الإسلامية ولشرقية ستعيش حالة من التوترات والتناقضات واللامعيارية في أنساق قيمها الثقافية، كما أنّها ستكون عاجزة عن مواجهة المشاكل الناتجة عن ارتفاع نسب الانحراف أو التقليل من حدّتها.

ولكي نوضح ذلك أكثر؛ نضرب مثالا بارزاً على هذه اللامعيارية التي تتخبّط فيها مجتمعاتنا العربية، وذلك من خلال تعاملها مع تعاطي المشروبات الكحولية المسكرة، فالطفل أو الحدث في البلدان العربية ينشأ على نبذ تعاطي المسكرات، وتحريمها وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فترتسم في ذهنه فداحة الاقتراب منها، حتى أنّه إذا ما وُجد متلبّساً بتعاطيها عُد في نظر المجتمع في حالة من حالات الانحراف التي يجب أن يؤدّب عليها[18].

وما إن يكبر ذلك الطفل ويصبح راشداً؛ يجد نفسه أمام واقع مختلف، فالتقاليد لا زالت تنهى وتزجر عن معاقرة المسكرات والاقتراب منها، في حين أنّ التشريعات تسمح بها وتقنّنها وتنظمها، ولا ترى في أنّ تعاطيها هو جريمة أو انحراف، أو بمعنى آخر هو تعدّي على الضمير الجماعي ويجب العقاب عليه.

وبالنظر إلى سياسة الشريعة الإسلامية، والتي تتبنّى مجتمعاتنا العربية تقاليدها وأعرافها؛ فإنّها قد حظرت جميع المفاسد والخبائث والقبائح الخطيرة المخلّة بمصالح العباد، وبالمقاصد الكلّية التي جاءت لحفظها حظراً مؤبّداً لا مجال للمراجعة والمراوغة وما سواها ممّا يحتمل التغيير والتبديل، وفوّضت حظرها أو إباحتها للاجتهاد الفقهي الذي يحكمه منهج علمي موضوعي، يعتمد على أصول وقواعد، ولا حظّ فيه للتشهي والميل والنفور الشخصي أو الفئوي أو القومي.

وهذا بخلاف السياسة التجريمية في التشريعات الغربية، ومن ورائها التشريعات العربية التي حذت حذوها –للأسف–، فإنّها قد تخلّت عن حماية القيم الأخلاقية بالتجريم والعقاب، وإنّما قصرت حمايتها على

المصالح المادّية، وما كان ضرره مباشراً، ولذلك لم تجرّم الزنا بإطلاق ولا شرب المسكر بإطلاق، ولا ما تعدّه حرية شخصية، ولو كان انتهاكاً لقيمة خُلقية أو دينية وغير ذلك [19].

لكن تبقى الإشارة إلى أنّ المجتمعات الغربية لا توجد فيها الازدواجية الموجودة في مجتمعاتنا العربية، وذلك من خلال الموقف من الانحراف ومن عملية تنميط السلوك الانحرافي، فبالرغم من توجه السياسات الحديثة في التقليل من آثار تعاطي المشروبات الكحولية، من خلال التوعية الموجهة لسائقي السيارات والعربات عموماً؛ إلا أنّنا لا نرى –على الأقل– في الخطاب "الكنسي"، والذي يعتبر الموجه والمرشد الروحي للمجتمع الغربي، أي تشديد منه في هذا الجانب.

الخاتمة

إنّ بقاء اللامعيارية في اتخاذ موقف من الانحراف وتنميط السلوك الانحرافي؛ سيؤدّي إلى تصدّع تماسك المجتمع، بوصفه نسقاً اجتماعياً، ومن ثم إلى تحرّر الفرد من التزاماته في ظل القيم والمعايير الثقافية لمجتمعه، وهو ما سينتج عنه بدون أي شك في نهاية الأمر إلى خلق استعداد أكبر لدى أفراد المجتمع للانحراف واقتراف السلوكيات الانحرافية والاجرامية، وهذا ما يؤدي بحسب "دوركايم" إلى إضعاف قدرة الضبط الاجتماعي Social control على توجيه سلوك أفراد المجتمع وفئاته المختلفة، وهذا ما حاولنا الوقوف عليه من خلال هذه الدراسة المتواضعة، والتي أثبتنا من خلالها الربط الوظيفي بين مختلف المفاهيم الواردة لتحديد مفاهيم الانحراف من خلال عدّة زوايا، ثم علاقة عملية تنميط السلوك الانحرافي بتلك الرؤى المعرفية، وعرّجنا في الأخير إلى الآثار السلبية التي قد تتركها الآثار السلبية التي قد تتركها النظرة الازدواجية داخل المجتمع في التعامل مع الانحراف والأنماط السلوكية الانحرافية في إضعاف القدرة "المناعية" للمجتمع في مواجهة الانحراف أو التقليل منه.

وعلى ضوء ذلك يمكننا أن نلخص توصيات الدراسة في النقاط التالي:

1– على مجتمعاتنا العربية دق ناقوس الخطر من تفشي ظاهرة الانحراف بشكل فاق كل التصورات، وهو ما يعتبر تهديداً حقيقياً لكل مخطّطات التنمية المطبقة حالياً، والمعوّل عليها في النهوض بواقع أمّتنا.

2– نأسف كثيراً لتوجه بعض منظري السياسات الجنائية في الدول العربية، من توجيه اهتماماتهم إلى التجارب الغربية وانتهاج فلسفتها وإستراتيجيتها في مواجهة الانحراف والجريمة، متجاهلين تماماً الفرق الشاسع بين مجتمعاتنا العربية والمجتمع الغربي، في حين أنّ هناك تجارب عربية رائدة في هذا المجال، كان من الأولى تسليط أضواء البحث والدراسة من خلال مثل هذه الملتقيات العلمية الهادفة، من أجل استخلاص النتائج من التجارب القريبة لقيمنا وتقاليدنا، فعلى سبيل المثال أظهرت إحصاءات المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي أنّ معدّل جريمة القتل العمد والجرائم ضد الأموال والجرائم الجنسية في المملكة العربية السعودية أقل المعدلات في الجملة بين ست دول عربية تمت المقارنة معها[20].

3– دعوة الباحثين والمهتمّين بشأن الانحراف والجريمة ومواجهتها إلى توجيه عنايتهم نحو رسم سياسة جنائية عربية جديدة، قادرة على مواجهة انتشار هذه الظاهرة التي أصبحت خطراً داهماً يهدّد

مجتمعاتنا في كيانها ومستقبلها، واضعين نصب أعينهم ضرورة توحيد الرؤية والمعيارية في تحديد مفهوم الانحراف، ومن خلالها عملية تنميط السلوكات الانحرافية في ضوء أعراف وتقاليد مجتمعنا العربي، من أجل التمهيد لإستراتيجية ناجعة لحماية شبابنا ومجتمعنا، وعدم التشويش على الخطط التنموية الواعدة.

الهوامش:

1- مصطفى حجازي: الأحداث الجانحون، دار الطليعة، بيروت، ط1، 1981م، ص 113.

2- عدنان الدوري: جناح الأحداث، الكتاب الأول: المشكلة والسبب، دار السلاسل، الكويت، ط1، 1985م، ص 41.

3- مصطفى العوجي: دروس في العلم الجنائي، الجزء الأول: الجريمة والمجرم، مؤسّسة نوفل، ط2، 1987م، ص 202.

4- مصطفى العوجي: دروس في العلم الجنائي، المرجع نفسه، ص204.

5- هذا يعبر عنه "دوركايم" بكون العقوبة الجزائية تُفرض على من يمس بالشعور القوي للضمير الجماعي.

6- مصطفى العوجي: دروس في العلم الجنائي، المرجع نفسه، ص218.

7- عدنان الدوري: جناح الأحداث، مرجع سابق، ص61.

8- Gibbons Don. C.Changng the Law breaker Prentice Hall. Inc. Englewood.1965. Chapter 3.

9- Warren Marguarite Q."Classification of Offenders as an Aid to Efficient Management and Effective Treatment. Journal of criminal Law. Crimnology and Police Science.1971.Vol.62.p.p.239-258

10- عدنان الدوري، جناح الأحداث، مرجع سابق، ص68.

11- Cavan Ruth Shonle and Theodor N.Ferdinand. Juvenile Delinquency. 3 Edit.J.B Lippioncott, 1975.

12- أحمد حويتي: دور البحث العلمي في الوقاية من الجريمة والانحراف، منشورات أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2001م، ص15.

13- السيد رمضان: إسهامات الخدمة الاجتماعية في مجال انحراف الأحداث، دار المعرفة الجامعية، الاسكندرية، د.ط ، 1995م، ص35.

14- عدنان الدوري: جناح الأحداث، مرجع سابق، ص70.

15- تعرف السياسة الجنائية بأنّها لوسائل و الأدوات والمعارف التي تمثل رد الفعل الاجتماعي حيال الجريمة على ضوء المعطيات الجنائية، بغية منع الجريمة والوقاية منها، ومكافحتها بالتصدي لمرتكبيها، وتوقيع الجزاء لمناسب عليهم ومعاملتهم بقصد إصلاحهم وإعادتهم إلى أحضان المجتمع من جديد.

أنظر : محمد محي الدين عوض: محاضرات في السياسة الجنائية، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب، الرياض، 1416هـ، ص 3-7.

16- مصطفى العوجي: دروس في العلم الجنائي، مرجع سابق، ص126.

17- Les principaux aspects de la politique criminelle moderne. Recueil d'Etudes à la mémoire de Donnedieu de Vabre. Edition Cujas. Paris. 1960.

18- غسان رباح: الاتجاهات الحديثة في قانون العقوبات العام وقضاء الأحداث المنحرفين، الدار الجامعية، بيروت، د.ط، 1991، ص184.

19- محمد بن المدني بوساق: اتجاهات السياسة الجنائية المعاصرة والشريعة الإسلامية، مركز الدراسات والبحوث، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2002م، ص248.

20- ذياب البداينة: واقع وآفاق الجريمة في المجتمع العربي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمني، الرياض، 1420هـ، ص199-263.